

يكون سبعة وهو جن المال والمال تسعة اربعين
 وان نقصه من نصف عدد الاجزاء في ثلاثة وهو جن
 المال والمال تسعة فاجب المال في ذلك عليه احد
 عشر درهما كان ذلك مثل عشرة اجزاء المال **فان قال**
 مال وستة عشر درهما تعدل ثمانية اجزاء من المال
 ستة عشر والجن اربعة **فان قال** مال واربعه عشر
 درهما يعدل عشرا اجزاء من نصف عدد الاجزاء من
 خمسة اجزاء ذلك فمثله يكون خمسة وعشرون
 انقص منها الاربعه والعشرون يبقى واحد من جن
 واحد من دراهم نصف عدد الاجزاء او انقصه من نصف عدد
 الاجزاء فان ثلثه بلغ ستة وهو جن المال والمال
 ستة وثلاثون اذ اردت عليها اربعة وعشرون بلغ ذلك
 ستة وهو مثل عشرة الاجزاء وان نقصته بمائة من
 جن المال والمال ستة عشر اذ امر في عليه اربعة عشر
 بلغ ذلك اربعة وهو مثل عشرة اجزاء المال **فان قال**
 اربعة اشاع مال وتسعة دراهم يعدل خمسة اجزاء
 فكل مال بان ثلثه على الاربعه الاشاع مثلها او غيرها
 ونز على كل امعك في المسألة مثله وبعده **افان**
 الميز وهو تسعة على اجزاء المال وهو اربعة عشر القسمة
 اثني عشر فافان كل امعك واثني عشر فافان
 كل امعك على اجزاء المال فاقسموا اجتماع على اجزاء المال

فاون

فاون الوجوه فعلت اذ لك المال وعشرون درهما
 وربع درهم يعدل احد عشر جن ثمانية عشر في نصف
 عدد الاجزاء او ذلك خمسة وخمسة اشاع في جن
 مثله يكون احد او ثلاثة درهما واحد او اربعين
 جن اربعة وستين جن اربعة عشر وانقص منه العشرين
 الدرهم والربع يبقى احد عشر درهما خمسة وعشرون
 جن اربعة وستين جن ثمانية عشر وانقص منه العشرين
 اثنا عشر من دراهم نصف عدد الاجزاء اربعة وتسعة وهو جن
 جن المال والمال احد وثمانون واربعه اشاع ستة
 وثلاثون وتسعة دراهم يكون خمسة واربعين وهو مثل
 خمسة اجزاء المال وان نقصت ثلثه وثلاثة اثمان من
 نصف عدد الاجزاء يبقى اثنا عشر وهو جن المال
 والمال خمسة ونص الف الف اعتبره ووجدته صوابا
فان قال خمسة وعشرون من امة مائة واربعين جن
 من مال وان حدة دراهم تعدل اربعة اجزاء او ثلثه جن
 فكل مال بالوجوه التي تقدمت يكون معا على
 وثلاثة وعشرون درهما وعشرون من امة يعدل اربعة عشر
 جن اربعة وعشرون من امة خمسة وعشرون جن اربعة عشر
 عدل نصف عدد الاجزاء وهو اثنان عشر واثنا عشر
 من خمسة وعشرون اجزاء في مثله يكون مائة
 وخمسة وعشرون درهما واربعه وستين